Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٢ـ استحباب النكاح

وقد أورد الإمام مسلم هذا الحديث، فى استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه، لأن بعضهم قال: لا أتزوج النساء، وفى رواية البخارى: «أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا» فبين الرسول ﷺ الحكم الصحيح، وأنكر عليهم ما هم فيه من عمل يتنافى مع روح الحنيفية السمحة، وبين لهم استحباب الزواج ما داموا قادرين إعفافا للنفس، وتكثيرا للنسل، وتحقيقا لحكمة الله تعالى فيه. وللعلماء آراء فى النكاح، هل هو من العبادات أو من المباحات؟.

فذهب النووى من الشافعية: إلى أنه إن قصد بالنكاح طاعة كاتباع السنّة، أو تحصيل ولد صالح، أو عفة نفسه فهو من أعمال الآخرة يثاب عليه.

وهو لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه أفضل من التخلى للعبادة تحصينا للدين وإبقاء للنسل. وذهب الحنفية إلى أنه سنّة مؤكدة على الأصح.

٣ـ التبتل فى الإسلام

ولما أخبر هؤلاء النفر بعبادة رسول الله ﷺ، «كأنهم تقالوها» كما جاء فى رواية البخارى، أى استقلوها، وعدوها أعمالا قليلة، وهم فى الحقيقة لم يعدوا عبادة الرسول ﷺ قليلة، وإنما رأوا أن مقامه عند ربه لا يحتاج إلى كثرة العبادة، فأشبهت حالهم فى عزمهم على التشديد واتجاههم إلى التبتل ـ أشبهت حال من يعدها قليلة. وأصل كلمة «تقالوها» تقاللوها فأدغم الحرفان، وفى رواية البخارى أيضا: «فقالوا وأين نحن من النبى ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» والاستفهام هنا إنكارى بمعنى النفى فكأنهم قد أنكروا قرب منزلتهم من منزلة الرسول عليه الصلاة والسلام وبينوا السبب فى ذلك وهو أن الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومعلوم أن الرسول عليه الصلاة والسلام معصوم، فيكون المراد بالذنب هنا: خلاف الأولى والأفضل «فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش».

وفى عزم بعضهم على عدم التزوج، يحتمل أن ذلك زهد منه، وأنه يرى أن الزواج يشغله عن كمال الجد والاجتهاد فى العبادة.

وفى قول بعضهم: لا آكل اللحم، يحتمل أنه كناية عن الزهد عموما، أو فى المستلذات.

وقد حرم الإسلام التبتل، وهو ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع إلى الله تعالى تفرغا